فيه فاذا ثبت ذلك وثبت ان الله تعالى لا يخون مشاهدته ثبت
ان الاخبار المتواترة لا تكون طريقا الى معرفة تعالى فاذا
بطلت هذه الاقسام الثلثة لم يبق طريق الى معرفته تعالى سوى
النظر والاستدلال **واما الاصل الرابع** وهو ان ما لا يتم
الواجب الا به يكون واجبا كوجوبه والذى يدل عليه ان من وجب
عليه قضاء دين او رد وديعة او خروج عن ذلك ولم يتمكن من ذلك الا
بالقيام وفتح الباب واخراج المال وجب عليه هذه الافعال
كلها والدليل ان العقلاء يذمونه على اخلالها كما يذمونه على
الاخلال برد الوديعة وانما وجبت عليه هذه الافعال لاجل انه لا
يتم الرد الا بها والدليل انه لو لم يرد الوديعة بدون هذه الافعال
بأن تكون في يده او على يد خادمه فان هذه الافعال لا تجب عليه
فلما لم يتمكن من الرد الا بها وجبت عليه فثبت بهذا ان ما لا يتم
الواجب الا به يكون واجبا كوجوبه وصح بهذه الجملة ان النظر
واجب **واما الفصل الثالث** وهو ان النظر اول
الواجبات والذى يدل عليه هو ما ثبت من انه طريق
الى معرفة الله سبحانه وهى مقدمة على ما سواه من الواجبات لما بينا
من كونها لطفا فى جميع الواجبات ومن حق اللطف ان يكون مقدما

على الملطوف فيه لان الغرض من اللطف هو التقرب من الملطوف
فيه فوجب تقدمه عليه وصح قولنا ان معرفة الله سبحانه متقدمة
على ما سوا النظر من الواجبات وطريق الشئ متقدمة لانه
الموصل اليه فوجب تقدم النظر على المعرفة وصح انه اول الوا حبات

باب اثبات الصانع وتوحيده واعلم ان المهمات من مسايل التوحيد عشر مسايل المسئلة الاولى

ان لهذا العالم صانعا صنعه والدليل على ذلك ان هذه الاجسام
محدثة والمحدث لا بد له من محدث فثبت صانع العالم وتحقيقه
ان هذه الدلالة مبنية على اصلين احدهما ان هذه الاجسام
محدثة والثانى ان المحدث لا بد له من محدث والذى يدل على
الاول هو ان الاجسام لم تخل من الاعراض المحدثة ولم يسبقها وما
لم يخل من المحدث فهو محدث مثله والذى يدل على ان الاعراض
هو ان الواحد منا اذا حرك الجسم الساكن او سكن الجسم
المتحرك فنحن نعلم انه حصل امر لم يكن لان الجسم يتغير عن حاله
الاول ولا يجوز ان يكون هذا الحاصل هو الجسم لوجهين احدهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)